Distr.: General 21 June 2011 Arabic

Original: Spanish



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بـشأن الجماهيريـة العربية الليبية

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠١٠ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة إلى رئيس اللجنة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أكتب إليكم لموافاتكم بنسخة من قرار وزارة جمهورية الأرجنتين للشؤون الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادات المؤرخ ١٢ أيار/مايو ٢٠١١*، الذي تعرف فيه الوزارة في الجريدة الرسمية بالتدابير التي اتخذها مجلس الأمن للأمم المتحدة عن طريق قراره ١٩٧٣ (٢٠١١) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ المتعلق بنظام الجزاءات الواجبة التطبيق، ويشكل هذا القرار جزءا من قرار الوزارة بوصفه ملحق القرار ١١/٢٢٥.

ويندرج هذا القرار الصادر عن وزارة خارجية الأرجنتين ضمن أحكام المرسوم الوطني ١٥٢١ المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، التي تنص على ضرورة التعريف على نحو كاف بما يصدر عن مجلس الأمن من قرارات ذات طابع ملزم، لكفالة تعريف الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الخاضعين لولاية جمهورية الأرجنتين القضائية، ومختلف إدارات الحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات بهذا القرار ومطالبتهم بإنفاذه.

(توقيع) دييغو لينيريس القائم بالأعمال بالنيابة



290911 260911 11-50816 (A)

^{*} النص المشار إليه محفوظ لدى الأمانة العامة، ويمكن الاطلاع عليه.